بها النسبة هنا لطها ان يصرح بالصفة ويقصد باثباتها لشئ الكناية
عن اثباتها للمراد وهو الموصوف بها اهـ وقوله اى اثبات امر لامر
او نفيه عنه اى اثبات صفة لموصوف او نفي صفة عن موصوف
اهـ دسوقى **قوله** لزياد الاعجم من قصيدة قالها فى عبد الله بن الحشرج
وكان اميرا على نيسابور فوفد عليه زياد فامر بانزاله وبعث اليه
ما يحتاجه فانشده قصيدة منها هذا البيت فامر له بعشرة الاف درهم
وكان عبد الله بن الحشرج سيدا من سادات قيس وامير من امرائها
ولي عمالة خراسان وفارس وعمان اهـ دسوقى **قوله** المعنى ان السماح
هى بذل ما لا يجب بذله من المال عن طيب نفس سواء كان المبذول
قليلا او كثيرا والندى بذل الاموال الكثيرة لاكتساب الامور
الجليلة العامة كثناء كل احد وجمعها الكرم والمروة هي العرف
سعة الاحسان بالاموال وغيرها كالعفو عن الجناية وتفسر
بكمال الرجولية كما قال الشارح لكن يرد عليه انه يقتضي اختصاصها
بالرجل دون المرأة مع انها تتصف بالمروة الا ان يقال المراد
بالرجولية الانسانية الشاملة للذكر والانثى وتفسر ايضا
بالرغبة فى المحافظة على دفع ما يعاب به الانسان وعلى ما يرفع
على الاقران فهذا قريب مما قبله اهـ دسوقى **قوله** فى قبة ضربت على
ابن الحشرج فى جعل هذه الصفات الثلاثة فى قبة مضروبة على ابن
الحشرج كناية عن ثبوتها له لانه اذا اثبت الامر فى مكان الرجل
وحيزه فقد اثبت له اهـ **قوله** الشارح بان يقول الخ تصوير للتصريح
للاختصاص بها **قوله** تعرف فى عرفنا بالاثرية عبارة الدسوقى والقبة
ماوى يشبه الخيمة الا انها تكون فوق الخيمة فى العظم والاتساع
وهي التي تتخذ الآن بالصيوان اهـ **قوله** الشارح الى الكناية اى ترك التصريح
ومال الى الكناية بان جعلها الخ وقوله بان جعلها فى قبة الخ الحاصل
ان المصرح به نسبة الصفات الى القبة حيث جعلت فيها وهي صفات
لا تقوم بنفسها بل بغيرها ولا يصلح ان يكون ذلك الغير هو القبة فتعين
ان يكون هو المضروب عليه القبة لصلاحيته لها وعدم مشاركة غيره
له فى تلك القبة فيكون المقصود من تلك الكناية نسبة تلك
الصفات وثبوتها له فهذا هو المقصود اهـ دسوقى **قوله** الشارح لانه اذا
اثبت الشئ اى الذى لا يقوم بنفسه كما هنا وقوله فقد اثبت له
اى لاستحالة قيام ذلك الشئ بنفسه ووجوب قيامه بمحل ولا يصح
ان يكون قائما بمحل الرجل وحيزه فيتعين اثباته للرجل لان الاصل
عدم

عدم مشاركة الغير لذلك الرجل فى مكانه وحيزه اهـ **قوله** او يقول
سماحة ابن الحشرج الخ اى فالمقصود اثبات النسبة له على
اى طريق من الطرق الدالة على ثبوت النسبة للموصوف كاضافتها
له اضافة بتقدير اللام نحو ثبتت سماحة ابن الحشرج لان
اضافتها له تقتضي كونها ثابتة له وكاسنادها اليه فى ضمن الفعل
نحو سمح ابن الحشرج وكنسبتها اليه نسبة تشبه الاضافة مع
الاخبار بالحصول كان يقال حصلت السماحة لابن الحشرج او
السماحة لابن الحشرج حاصلة وكاسنادها اليه على انها خبر
فى ضمن الوصف كان يقال ابن الحشرج سمح بكسر الميم وكذا يقال
فى المروة والندى اهـ دسوقى **قوله** ان المراد بجواز ارادة المعنى
الحقيقى الخ الحاصل ان المراد بجواز ارادة المعنى الحقيقى فى الكناية
هو ان الكناية من حيث انها كناية اى لفظ اريد به لازم
معناه بلا قرينة مانعة عن ارادة المعنى الحقيقى لا تنافى
جواز ارادة المعنى الحقيقى نعم قد تمتنع تلك الارادة فى الكناية
من حيث خصوص المادة لاستحالة المعنى بجواز الارادة من
حيث انها كناية ومنعها من حيث خصوص المادة اهـ **قوله** من حيث
ذاتها اى لا من حيث خصوص المادة اهـ **قوله** لكن قد يمتنع ذلك
اى ارادة المعنى الحقيقى وهذا الاستدراك مفهوم الحيثية
السابقة فكان الانسب ان يقول واما من حيث خصوص المادة
فقد يمتنع فى الكناية ذلك اذ لا وجه للاستدراك اهـ **قوله** من
باب الكناية اى من حيث ان سلب الشيئية عن مثل مثله يستلزم
سلبها عن مثله والا لزم التحكم فى نفي الشيئية عن احد المثلين
دون الآخر اهـ **قوله** كما فى قولهم مثلك لا يبخل هذا نظير للآية
من حيث ان كلا كناية لا من حيث ارادة المعنى الحقيقى مع لازمه
ويحتمل ان يكون نظيرها فى ذلك ايضا لان المقصود من قولهم
مثلك لا يبخل نفي البخل عن المخاطب ولا يصح ان يراد نفي البخل
عن مثله ايضا لان اثبات مثل للمخاطب نقص فى المدح اهـ **قوله** لانه
اذا نفوه اى البخل وقوله عمن يماثله اى عمن يماثل المخاطب اهـ **قوله**
وعمن يكون على اخص اوصافه اى على اوصافه الخاصة اى
متلبسا بها كالعلم والكرم لا العامة كالحيوانية او الناطقية وهذا
العطف تفسير لان المماثل هو من كان مشاركا فى الاوصاف

١٢ امتناع هم

Copyright © King Saud University